

مناقصة عمومية لتلزم تقديم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026	
ملخص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة- مديرية الدراسات و التنسيق
عنوان الجهة الشارية	بئر حسن – مقابل ثكنة هنري شهاب – مبنى وزارة الزراعة
رقم وتاريخ التسجيل	21110/9076 2/3/14727
عنوان الصفقة	مناقصة عمومية لتلزم تقديم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026
موضوع الصفقة	تلزم تقديم تركيب أنظمة طاقة بديلة
طريقة التلزم	مناقصة عمومية
نوع التلزم	أشغال
مدة صلاحية العرض ¹	60/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض ²	900,000,000 ليرة لبنانية فقط لا غير.
مدة صلاحية ضمان العرض ³	تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة 28/ يوم على مدة صلاحية العرض.
ضمان حسن التنفيذ ⁴	10% من قيمة العقد.
الإرساء	السعر الأدنى
مكان استلام دفتر الشروط	بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب مبنى وزارة الزراعة ط3 /مصلحة الديوان
مكان تقديم العروض	بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب مبنى وزارة الزراعة ط3 /مصلحة الديوان
مكان تقييم العروض	بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب مبنى وزارة الزراعة ط3 /مصلحة الديوان
مدة التنفيذ	خلال أربعة أشهر من تاريخ تبليغ الملتزم رسمياً
الغرامات	1% عن كل يوم تأخير على ان لا تتجاوز قيمة الغرامات الـ 25% من قيمة العقد
عملة العقد	دولار امريكي (يستوفى على سعر صرف الدولار اليومي عند التسديد)
دفع قيمة العقد ⁵	تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية بموجب حوالة نقدية تصدر بإسم المتعهد بالعملة اللبنانية ولا تدفع أية سلفة أثناء التنفيذ

¹ م. 22 من ق.ش.ع

² م. 34 من ق.ش.ع

³ م. 34 من ق.ش.ع

⁴ م. 35 من ق.ش.ع

⁵ م. 37 من ق.ش.ع

AS shouda

القسم الأول أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها

- 1- تُجري وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم تقديم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026 وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- 2- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- 3- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 4- مرفقات دفتر الشروط
 - الملحق رقم 1: المواصفات الفنية و بيان بالأعمال المطلوبة
 - الملحق رقم 2: مواقع تنفيذ الاشغال المطلوبة
 - الملحق رقم 3: مستند التصريح/التعهد
 - الملحق رقم 4 : مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم 5: نموذج ضمان العرض
 - الملحق رقم 6: جدول الأسعار
 - الملحق رقم 7: تصريح بمعاينة مواقع العمل
- 5- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من قلم مصلحة الديوان – المديرية العامة للزراعة – مبنى وزارة الزراعة الكائن في منطقة بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب، الطابق الثالث كما يُنشر دفتر الشروط هذا على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 6- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: المعارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة

1. يحق الإشتراك في طلب المناقصة العمومية هذه للشركات أو المؤسسات الذين يتعاطون تركيب وتجهيز أنظمة الطاقة البديلة وصيانتها.
2. أن يراعي المعارض المواصفات المطابقة لمعايير LIBNOR

المادة 3: طريقة التلزم والإرساء

1. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار، يسند التلزم مؤقتاً الى المعارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى، الإجمالي للصفقة.
2. إذا تساوت الأسعار بين المعارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية 10 بالمنة المذكورة في المادة (15) أدناه أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة 4: شروط مشاركة العارضين

- 1- يجب أن تتوفر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة أولاً:
الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية والفنية من هذه المادة:
أ- ألا يكون قد ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة، إن وجدت؛
ب- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء؛
ج- الإيفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي؛
د- ألا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديرهم أو مستخدميهم المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم، وألا تكون أهليتهم قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام؛
هـ- ألا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس؛
و- ألا يكونوا قد حكموا بجرائم اعتياد الرбы وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم؛
ز- ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقريرية لسلطة التعاقد وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛
ح- غير ذلك من الشروط التي تفرضها سلطة التعاقد في دفتر الشروط الخاص بمشروع الشراء والتي تتناسب مع الأعمال المطلوبة.
ط- افادة من وزارة الاقتصاد تثبت انطباق احكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي بالنسبة للشركات الاجنبية (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)
ي- التصريح عن اصحاب الحق الاقتصادي (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)
2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
5- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية

- *يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزيم أن يقدم المستندات التالية أصلية أو صورة طبق الأصل عنها ، لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية باستثناء مستند السجل العدلي الذي يجب أن لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- *يتوجب على العارض تقديم مستندات أصلية للمستندات المذكورة في بند الشروط العامة الموحدة المذكورة في الارقام 1، 4 ، 12 ، 16 ، 17.
- *يتوجب على العارض تقديم مستندات أصلية للمستندات الخاصة بموضوع الصفقة والمتعلقة بالمؤهلات الفنية على ان تقبل صورة طبق الاصل عن افادة غرفة التجارة والصناعة والزراعة.

أ- الشروط العامة الموحدة:

- 1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقعًا وممهورًا من العارض مع طوابع مالية بقيمة 1000,000 ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
- 2- إذاعة تجارية يُبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه، أو علم وخبر في حال كان العارض جمعية لا تبغي الربح.
- 3- التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض، بحسب الإذاعة التجارية، أو العلم والخبر في حال كان العارض جمعية لا تبغي الربح، مصدق لدى الكاتب العدل.
- 4- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانونًا" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- 5- عقد الشراكة أو الائتلاف (أو أي عقد يمثل تحالف شركات) مصدق لدى الكاتب العدل، في حال تقدم أكثر من عارض بعرض مشترك، سواء كانوا شركات أو جمعيات لا تبغي الربح أو مزيجًا منهما، على أن يحدد العقد رئيس الائتلاف والمسؤولية التضامنية للأعضاء.
- 6- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعًا لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعًا، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وأن أصبح مسجلًا في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
- 7- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
- 8- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلًا في الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
- 9- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية، أو بيان بالهيئة الادارية والهيئة العامة من وزارة الداخلية والبلديات في حال كان العارض جمعية لا تبغي الربح.
- 10- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس. (غير مطلوب في حال كن العارض جمعية لا تبغي الربح).
- 11- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية. (غير مطلوب في حال كن العارض جمعية لا تبغي الربح).
- 12- ضمان العرض المُحدد بموجب المادة (7) من دفتر الشروط الخاص هذا.
- 13- تصريح من العارض يبين فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقًا للنموذج م18 الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعليًا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
- 14- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- 15- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).
- 16- مستند تصريح النزاهة موقعًا وفقًا للأصول من قبل العارض (مرفق ربطًا).
- 17- مستند التصريح بمعاينة مواقع العمل نافى للجهالة وفق النموذج المرفق.

ب- الشروط الخاصة بموضوع الصفقة: المؤهلات الفنية/التقنية/المهنية

- 1- شهادة إنتساب إلى غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى الأعمال موضوع الصفقة ضمن الفئة الثانية على الأقل، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة لتقديمها في المناقصات العمومية. (على ان يذكر موضوع الصفقة بشكل واضح وصريح).
- 2- العرض الفني مفصلاً (Data Sheet) وفقاً للمواصفات الفنية المطلوبة في الملحق (1) على ان تكون النسخة الاصلية.
- 3- أن تكون المواصفات المقدمة مطابقة للمواصفات اللبنانية الصادرة عن مؤسسة المقاييس و المواصفات اللبنانية LIBNOR. (ML137) إحتساب تأثير الرياح على هياكل البناء)

ج- في حال اشتراك عارض أجنبي يتوجب على هذا العارض أن يراعي احد الشروط التالية:

- 1- أن يكون من ضمن إنتلاف او تحالف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص.
- 2- ان يعين ممثلاً قانونياً مفوضاً بموجب وكالة قانونية مصدقة وفقاً للاصول، يتولى تمثيله في اجراءات الشراء (وما ينتج عنها من تبعات قانونية) وتوقيع العقد عنها، مع تحديد عنوان للتبليغ في لبنان.
- 3- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي، بالإضافة الى المستندات الواردة في الفقرة أ:

- 1- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده على ان تكون هذه الشهادة مصدقة وفقاً للاصول من المراجع المختصة.
- 2- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض.
- 3- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار وفقاً للملحق رقم (6) ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها. يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادى المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة 5: طلبات الاستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة الإجابة خلال مهلةٍ تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال

ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استضياع مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يُمكن وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة ، عند الاقتضاء، تحديد موعد معيّن للعارضين المحتملين لمعاينة المواقع.

المادة 6: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)

1. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بستين /60/ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن للجهة الشارية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبرّ العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رُفّض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يُعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. لا يحق للعارض سحب أو تعديل عرضه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتقديم العروض وانتهاء فترة صلاحية العرض.
6. لا يجوز للعارض الذي مارس حقّه بسحب العرض أن يتقدّم بعرض جديد في التلّزيم نفسه. كما يتاح للعارض تقديم طلب لتعديل عرضه مرّة واحدة فقط.
7. في حالة طلب سحب العرض تعاد العروض دون فتحها لأصحابها بعد جلسة فض العروض.

المادة 7: ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)

1. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ قدره 900,000,000 ليرة لبنانية / تسع مائة مليون ليرة لبنانية فقط لا غير
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة //28// ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرُسّ عليهم التلّزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 8: ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصانَر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمّداً طوال مدة التلّزيم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة الإلتزام واتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أن التلّزيم جرى وفقاً للأصول.

المادة 9: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم مناقصة عمومية لتلزم تقديم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026 لصالح وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يُقدّم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 10: تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات الادارية والفنية المطلوبة في البند (أولاً) من المادة (4) أعلاه ، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) ببيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة (4) أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
 - الغلاف رقم ()
 - اسم العارض وختمه.
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم.
2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة.
3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة بئر حسن – مقابل تكتة هنري شهاب – مبنى وزارة الزراعة
4. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
5. تُرَوّد الجهة الشارية العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
6. تُحافظ الجهة الشارية على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
8. لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

Ali Shadad

المادة 11: فتح العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كل من أعضائها أن يتنحى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الجهة الشارية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحق لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المنسوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن للجهة الشارية دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة على أن تلاحظ ذلك في ملف التلزم.
7. تقوم لجنة التلزم بفتح العروض بحسب الآلية التالية:
 - أ- فتح الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وتعلن اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
 - ب- فتح الغلاف رقم (1) - المستندات الإدارية والفنية، وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
 - ج- فتح العرض المالي أو الغلاف رقم (2) - بيان الأسعار للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
8. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
9. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

Ali Shadad

المادة 12: تقييم العروض:

1. تقوم لجنة التلزم بتقييم العروض ضمن مهلة معقولة تتلاءم مع مهلة صلاحية العروض ومع طبيعة الشراء، وتضع محضراً بذلك يُدرج في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
2. تُقيم لجنة التلزم العروض المقبولة، بغية تحديد العرض الفائز وفقاً للمعايير والإجراءات الواردة في دفتر الشروط. ولا يُستخدم أي معيار أو إجراء لم يرد في هذا الدفتر.
3. يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.
4. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.
5. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
6. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
7. تعتبر لجنة التلزم العرض مستجيباً جوهرياً للمتطلبات إذا كان يفي بجميع المتطلبات المبينة في دفتر الشروط وفقاً للمادة 17 من قانون الشراء العام.
8. تُرفض لجنة التلزم العرض:
 - أ- إذا كان العارض غير مؤهل بالنظر إلى شروط التأهيل الواردة في دفتر الشروط وتطبيقاً لأحكام المادة 7 من قانون الشراء العام؛
 - ب- إذا كان العرض غير مُستجيب جوهرياً للمتطلبات المحددة في ملف التلزم؛
9. تُدرس لجنة التلزم العروض المالية على نحو مُنفصل بحيث تُدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقييم العروض الإدارية والفنية، ولا يحق للجنة التلزم فتح العرض المالي أو إرساء التلزم مؤقتاً على أي عارض دون التأكد من أن العرض أصبح مقبولاً من الناحية الإدارية والفنية، وذلك تحت طائلة تحمل المسؤولية الكاملة أمام المراجع الرقابية المختصة.
10. تُصحح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

Al-shadad

المادة 13: استبعاد العارض

تستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 15: الأنظمة التفضيلية (المادة 16 من قانون الشراء العام)

خلافًا لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 16: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 17: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، وذلك في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً

يجوز للجهة الشارية أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية، وأنه يثير الشك لديها بشأن قدرة العارض على تنفيذ العقد، وذلك شرط أن تكون الجهة الشارية قد طلبت من العارض المعني خطياً تفاصيل العرض المقدم بشكل يسمح لها بتحليل المعلومات التفصيلية واستنتاج ما كان العارض سيكون قادراً على تنفيذ عقد الشراء بالسعر المقدم، وتُطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 19: قواعد بشأن العروض المرتفعة الأسعار ارتفاعاً غير عادياً

إذا كان السعر الأدنى المقدم مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة له مرتفعاً ارتفاعاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية يجوز للجهة الشارية أن تطلب من العارض المعني خطياً تفاصيل العرض بشكل يسمح لها بتحليل المعلومات التفصيلية واستنتاج ما كان العارض قد عمد إلى المغالاة بالسعر المقدم من قبله وتُطبق أحكام قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 20: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

1. تقبل الجهة الشارية العرض المقدّم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.

Ali Shaden

2. بعد التأكد من العرض الفائزة تُبلغ الجهة الشارعية العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائزة (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائزة (الملتزم المؤقت)؛
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائزة ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائزة قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارعية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.
4. لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
5. في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الجهة الشارعية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارعية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

Alishahadag

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 21: دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة في حال توجبها.
- يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالآلف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/4/ بالآلف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 22: مدة الإلتزام

- تُحدد مدة هذا الإلتزام بأربعة أشهر، يسري مفعولها اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ العقد.
- تاريخ بدء نفاذ العقد: هو تاريخ إبلاغ الملتزم توقيع العقد من قبل المرجع الصالح لدى سلطة التعاقد.

المادة 23: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المثق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 24: تنفيذ العقد والاستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

1. يجري الإستلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام وتُقدّم لجنة الإستلام تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
2. في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
3. تذكر مهلة الإستلام في شروط العقد.

المادة 25: التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام)

- يجب على الملتزم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 26: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.

- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.
- على الملتزم الالتزام بتطبيق المادة 10 من القانون رقم 318 تاريخ 2023/12/22 المتعلقة بشروط السلامة العامة والمحافظة على الغلاف الجمالي.

المادة 27: دفع قيمة العقد⁶ (المادة 37 من قانون الشراء العام)

1. تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية بموجب حوالة نقدية تصدر بإسم المتعهد بالعملة اللبنانية و لا تدفع سلفة أثناء التنفيذ.
- 2.

المادة 28: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

- يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.
- تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها (1%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (25%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية النزيم.

المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة 33 من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

- 1- يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه.
- 2- لا يجوز اعتبار الملتزم ناكلاً إلا بموجب قرار معلّل يصدر عن سلطة التعاقد بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.
- 3- إذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
أ- إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.
ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُنْبَع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 30: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 31: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي نهائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 32: القوّة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 33: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

Ali Shadad

المادة 34: الشكوى والإعتراض

يَحَقُّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لتنفيذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، على أن تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شوري الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 35: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

إعداد

مدير مديرية الدراسات و التنسيق

رئيس مصلحة التخطيط و التوثيق

رئيس دائرة التوثيق و المعلوماتية



م. عبير سيروان



د. رفعت غانم



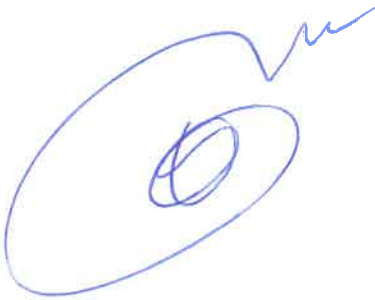
علي شداد

موافق

مدير عام الزراعة

م. لويس كحود ميلان

بيروت في ٢٢ - ١٠ - ٢٠٠٩
وزير الزراعة
د. نزار هاني



ملحق رقم 1.1 – المواصفات الفنية

PV and accessories			
Item	Description	Quantity	Unit
Photovoltaic Panels	Monocrystalline PV bifacial Module ≥ 640 W nominal power, IEC 61215 & IEC 61730 certified, 1000 V DC system voltage, module efficiency $\geq 22\%$.	10	no.
PV Cables	6mm ² , 1.5kV DC, tin coated copper class 5 single core solar cable with low smoke, halogen free, crosslinked insulation and sheath; EN 50618 / IEC 62930 certified.	100	lm
DC box for string	IP65 enclosure, DIN rails, earth bar	1	no.
	2x25A 600VDC disconnect switch	2	no.
DC box for inverter	IP65 enclosure, DIN rails, earth bar	1	no.
	2x25A 600VDC disconnect switch	2	no.
Cable tray (width: 10cm)	Cable tray 10cm, Aluminum, corrosion-resistant, complete with covers and accessories; spacing and fixing in compliance with IEC 60364-5-52	5	lm
Inverters + Batteries + accessories			
Item	Description	Quantity	Unit
Inverter	Single phase Hybrid Inverter monophase ≥ 6 KW suitable with Lithium batteries: BMS communication port Nb of MPPT: 2 Min PV Input Power: 6000W Charging/Discharging current ≥ 100 A rated battery voltage 48VDC Total Current Harmonic Distortion THDI: $< 3\%$ MPPT Voltage range: 120-500VDC PV Input current: ≥ 20 A Integrated WiFi/Ethernet monitoring Comply with the following standard: IEC 62109-1/2 Ambient Temperature -20 to +60 °C, IP 65 Warranty ≥ 5 years	1	no.
Batteries	Garde A - LiFePO ₄ modular battery racks, compatible with the supplied inverter: BMS communication is a must Total Usable capacity ≥ 16 kWh, Nominal voltage 51.2V rated charging/ Discharging current ≥ 100 A, 1C ≥ 6000 Cycles at 90% DOD at 25-degree, Operating Temperature -20°C to 50°C, Comply with IEC 62619 and UN 38.3, Overcurrent and over temperature protection included. Warranty ≥ 10 Years	1	no.
Input distribution blocks	2P 63A 230/415VAC distribution blocks	1	no.
Main AC Cables (AC-in)	2-core, PVC-insulated, PVC-sheathed, copper conductor, 6 mm ² , 450/750V, compliant with IEC 60227,	10	lm
Main AC Cables (AC-out)	2-core, PVC-insulated, PVC-sheathed, copper conductor, 6 mm ² , 450/750V, compliant with IEC 60227,	10	lm
Cable tray (width: 10cm)	Cable tray 10cm, Aluminum, corrosion-resistant, complete with covers and accessories; spacing and fixing in compliance with IEC 60364-5-52	5	lm
Batteries cables (positive & negative)	1-core, PVC-insulated, copper conductor, 50mm ² , compliant with IEC 60364-5-54.	3	lm
DC cables for Inverter (positive & negative)	1-core, PVC-insulated, copper conductor, 50mm ² , compliant with IEC 60364-5-54.	3	lm
DC protection for inverter	2P 125A dc 250Vdc MCCB	1	no.
AC-in main Circuit breaker (grid input side)	MCB 2P, C25A, 230/415VAC	2	no.
AC-out main Circuit breaker	MCB 2P, C25A, 230/415VAC	1	no.
Surge protection	AC/DC SPD, Type 1+2, suitable for IT (unearthed) systems, Uc 275VAC / 600VDC, In: 20KA, I _{max} 40KA, compliant with IEC 61643-11	2	no.
Bypass cable	2-core, PVC-insulated, PVC-sheathed, copper conductor, 6 mm ² , 450/750V, compliant with IEC 60227,	10	lm
Bypass MTS	2P, 63A, 230/415VAC Manual transfer switch	1	no.
ATS	Automatic Transfer Switch ≥ 63 A, seamless switching between solar, grid, and generator, compliant with IEC 60947-6-1	1	No.

Ali Shadad

PV control and monitoring			
Item	Description	Quantity	Unit
Communication and control cables	CAT6 cable UTP/STP, 23AWG LSZH sheath	10	lm
Structure			
Item	Description	Quantity	Unit
Mounting structure	Supply and installation of G90 hot-dip galvanized steel mounting structure with all necessary accessories (e.g., base plates, stainless steel anchor bolts and nuts, PV fixing clamps, UV-resistant PVC cable ties, etc.). The final PV array tilt angle shall match the existing installation. Work includes welding and painting with a priming coat (one or more coats) using ready-mixed oxide/zinc chromate primer. The steel structure shall be designed to withstand a wind load of 160 km/h.	1	ls
Miscellaneous			
Item	Description	Quantity	Unit
Safety & Firefighting	Supplying and installing Portable mounted CO2 Fire Extinguisher as per engineer instructions and the following specifications: • 6kg • 148bar operating pressure • Suitable to Electrical equipment fires • Up to 6m range of throw The item includes all necessary equipment's for installation and operation as per specifications and engineer instructions	1	ls
Testing & Commissioning			
Item	Description	Quantity	Unit
Commissioning and testing for the solar system	- Commissioning and testing for the solar system including - Training of a local operator on the operation and maintenance of the solar system. - Material submittal of used equipment - The defect Liability period (1 year for whole system, 5 years for Hybrid inverter and 10 years on Lithium battery) - Hard copy of O&M Documents. - Single line diagram - Site Labelling - Shop drawing, As built drawing	1	ls

Ali Shadad

ملحق رقم 1.ب – المواصفات الفنية

PV and accessories			
Item	Description	Quantity	Unit
Photovoltaic Panels	Monocrystalline PV bifacial Module ≥ 640 W nominal power, IEC 61215 & IEC 61730 certified, 1000 V DC system voltage, module efficiency $\geq 22\%$.	14	no.
PV Cables	6mm ² , 1.5kV DC, tin coated copper class 5 single core solar cable with low smoke, halogen free, crosslinked insulation and sheath; EN 50618 / IEC 62930 certified.	100	lm
DC box for string	IP65 enclosure, DIN rails, earth bar	1	no.
	2x25A 600VDC disconnect switch	2	no.
DC box for inverter	IP65 enclosure, DIN rails, earth bar	1	no.
	2x25A 600VDC disconnect switch	2	no.
Cable tray (width: 10cm)	Cable tray 10cm, Aluminum, corrosion-resistant, complete with covers and accessories; spacing and fixing in compliance with IEC 60364-5-52	5	lm
Inverters + Batteries + accessories			
Item	Description	Quantity	Unit
Inverter	Single phase Hybrid Inverter monophase ≥ 8 KW suitable with Lithium batteries: BMS communication port Nb of MPPT: 2 Min PV Input Power: 10000W Charging/Discharging current ≥ 100 A rated battery voltage 48VDC Total Current Harmonic Distortion THDi: $< 3\%$ MPPT Voltage range: 120-500VDC PV Input current: ≥ 20 A Integrated WiFi/Ethernet monitoring Comply with the following standard: IEC 62109-1/2 Ambient Temperature -20 to +60 °C, IP 65 Warranty ≥ 5 years	1	no.
Batteries	Grade A - LiFePO4 modular battery racks, compatible with the supplied inverter: BMS communication is a must Total Power not less than ≥ 16 kWh, Nominal voltage 51.2V rated charging/ Discharging current ≥ 100 A, 1C ≥ 6000 Cycles at 90% DOD at 25-degree, Operating Temperature -20°C to 50°C, Comply with IEC 62619 and UN 38.3, Overcurrent and over temperature protection included. Warranty ≥ 10 Years	1	no.
Input distribution blocks	2P 63A 230/415VAC distribution blocks	1	no.
Main AC Cables (AC-in)	2-core, PVC-insulated, PVC-sheathed, copper conductor, 6 mm ² , 450/750V, compliant with IEC 60227,	10	lm
Main AC Cables (AC-out)	2-core, PVC-insulated, PVC-sheathed, copper conductor, 6 mm ² , 450/750V, compliant with IEC 60227,	10	lm
Cable tray (width: 10cm)	Cable tray 10cm, Aluminum, corrosion-resistant, complete with covers and accessories; spacing and fixing in compliance with IEC 60364-5-52	5	lm
Batteries cables (positive & negative)	1-core, PVC-insulated, copper conductor, 50mm ² , compliant with IEC 60364-5-54.	3	lm
DC cables for inverter (positive & negative)	1-core, PVC-insulated, copper conductor, 50mm ² , compliant with IEC 60364-5-54.	3	lm
DC protection for inverter	2P 125A dc 250Vdc MCCB	1	no.
AC-in main Circuit breaker (grid input side)	MCB 2P, C25A, 230/415VAC	2	no.
AC-out main Circuit breaker	MCB 2P, C25A, 230/415VAC	1	no.
Surge protection	AC/DC SPD, Type 1+2, suitable for IT (unearthed) systems, Uc 275VAC / 600VDC, In: 20KA, I _{max} 40KA, compliant with IEC 61643-11	2	no.
Bypass cable	2-core, PVC-insulated, PVC-sheathed, copper conductor, 6 mm ² , 450/750V, compliant with IEC 60227,	10	lm
Bypass MTS	2P, 63A, 230/415VAC Manual transfer switch	1	no.
ATS	Automatic Transfer Switch ≥ 63 A, seamless switching between solar, grid, and generator, compliant with IEC 60947-6-1	1	No.

Al-Shedad
R

PV control and monitoring			
Item	Description	Quantity	Unit
Communication and control cables	CAT6 cable UTP/STP, 23AWG LSZH sheath	10	lm
Structure			
Item	Description	Quantity	Unit
Mounting structure	Supply and installation of G90 hot-dip galvanized steel mounting structure with all necessary accessories (e.g., base plates, stainless steel anchor bolts and nuts, PV fixing clamps, UV-resistant PVC cable ties, etc.). The final PV array tilt angle shall match the existing installation. Work includes welding and painting with a priming coat (one or more coats) using ready-mixed oxide/zinc chromate primer. The steel structure shall be designed to withstand a wind load of 160 km/h.	1	ls
Miscellaneous			
Item	Description	Quantity	Unit
Safety & Firefighting	Supplying and installing Portable mounted CO2 Fire Extinguisher as per engineer instructions and the following specifications: • 6kg • 148bar operating pressure • Suitable to Electrical equipment fires • Up to 6m range of throw The item Includes all necessary equipment's for installation and operation as per specifications and engineer instructions	1	ls
Testing & Commissioning			
Item	Description	Quantity	Unit
Commissioning and testing for the solar system	Commissioning and testing for the solar system including - Training of a local operator on the operation and maintenance of the solar system. - Material submittal of used equipments - The defect Liability period (1 year for whole system, 5 years for Hybrid inverter and 10 years on Lithium battery) - Hard copy of O&M Documents. - Single line diagram - Site Labelling - Shop drawing, As built drawing	1	ls

Ali Shadool

المُلحق رقم (2)

المراكز التابعة لوزارة الزراعة والتي تم اختيارها لتثبيت أنظمة الطاقة الشمسية والملحقة بدفتر الشروط الخاص لتلزم تقديم تركيب أنظمة الطاقة البديلة لزوم وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة بطريقة مناقصة عمومية للعام 2026

البند: 1: تركيب أنظمة طاقة بديلة لمراكز واقعة ضمن نطاق محافظة جبل لبنان

الموقع	اسم المركز	المواصفات الفنية - بحسب الملحق رقم :
جبل لبنان	مبنى مصلحة زراعة جبل لبنان (المدرسة الزراعية)	1.ب
جبل لبنان	المركز الزراعي في المتن (بتغرين مبنى أوجيرو)	1.أ
جبل لبنان	مبنى مركز احراج و صيد جونية	1.أ
جبل لبنان	مركز منافذ بيروت (مبنى الحرير سابقا)	1.أ
جبل لبنان	مركز احراج المتن - الجديدة	1.أ
جبل لبنان	مركز احراج بيت الدين (مبنى ملك وزارة الزراعة)	1.أ
جبل لبنان	المركز الزراعي في العاقورة	1.أ
جبل لبنان	مركز احراج بكفيا	1.أ
جبل لبنان	مركز احراج عاليه (بلدية بيصور)	1.أ

البند: 2: تركيب أنظمة طاقة بديلة لمراكز واقعة ضمن نطاق محافظة الجنوب

الموقع	اسم المركز	المواصفات الفنية - بحسب الملحق رقم :
الجنوب	مركز أحراج صيدا	1.أ
الجنوب	مركز أحراج صور	1.أ
الجنوب	مركز احراج جزين	1.أ
الجنوب	المركز الزراعي في جزين *	1.أ
الجنوب	مركز صيدا الزراعي *	1.أ
الجنوب	مركز صور الزراعي *	1.أ

AP- Shaded
R

البند: 3: تركيب أنظمة طاقة بديلة لمراكز واقعة ضمن نطاق محافظة عكار

المواصفات الفنية - بحسب الملحق رقم :	اسم المركز	الموقع
أ.1	مركز أحراج حرار	عكار
أ.1	مركز أحراج عندقت	عكار
أ.1	مركز أحراج القموعة	عكار
أ.1	مركز أحراج عين يعقوب	عكار
أ.1	مركز أحراج العبدية	عكار
أ.1	مركز الحجر في العبودية	عكار

البند: 4: تركيب أنظمة طاقة بديلة لمراكز واقعة ضمن نطاق محافظة الشمال

المواصفات الفنية - بحسب الملحق رقم :	اسم المركز	الموقع
ب.1	مصلحة زراعة لبنان الشمالي + المركز الزراعي + مركز الاحراج (السرايا)	الشمال
ب.1	المدرسة الزراعية في البترون + معهد البترون	الشمال
أ.1	مركز أحراج البترون	الشمال
أ.1	مركز أحراج تتورين	الشمال
أ.1	مركز أحراج بنشعي	الشمال
أ.1	مركز أحراج وصيد نهر موسى	الشمال
أ.1	مركز أحراج زغرتا (السرايا)	الشمال

Ali shadad

البند 5: تركيب أنظمة طاقة بديلة لمراكز واقعة ضمن نطاق محافظة بعلبك الهرمل

المواقع	اسم المركز	المواصفات الفنية - بحسب الملحق رقم :
بعلبك	دائرة الثروة الحيوانية	1.ب
بعلبك	مركز أحراج الهرمل	1.أ
بعلبك	مركز أحراج شمسطار	1.أ
بعلبك	مركز أحراج النبي شيت	1.أ
بعلبك	مركز النبي شيت الزراعي	1.أ
بعلبك	مركز أحراج دير الاحمر	1.أ
بعلبك	مركز أحراج شعت	1.أ
بعلبك	مركز احراج بعلبك	1.ب

البند 6: تركيب أنظمة طاقة بديلة لمراكز واقعة ضمن نطاق محافظة البقاع

المواقع	اسم المركز	المواصفات الفنية - بحسب الملحق رقم :
البقاع	دائرة الثروة الحيوانية	1.أ
البقاع	دائرة التنمية الريفية + مركز أحراج شتورا	1.ب
البقاع	مركزي الحجر في المصنع	1.أ
البقاع	مركز تربية الأسماك وأحراج عنجر	1.ب
البقاع	مركز أحراج راشيا	1.أ
البقاع	المدرسة الزراعية في راشيا	1.ب
البقاع	مركز بر الياص	1.أ

Ali Shaded

المُلحق رقم (3)

تصريح / تعهد

للاشتراك في تلزيم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة
للعام 2026

أنا الموقع ادناه.....
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة.....
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....
حي.....شارع.....ملك.....
رقم الهاتف.....، مكتب.....فاكس.....،

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا
التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال
المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة السادسة
(6) من دفتر الشروط هذا وبالتقييد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا أخذاً بعين الاعتبار كل شروط
تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026 كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن
الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي
نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

Al-shaddeh

المُلحق رقم (4)
تصريح النزاهة⁷

عنوان الصفقة: _____
الجهة المتعاقدة: _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّاً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____
ختم وتوقيع العارض

Al-shadad

⁷ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

الملحق رقم (5)
كتاب ضمان العرض/ضمان حسن التنفيذ

مصرف
لجان وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /-----/ فقط، بناء للأمر السيد.....
وذلك للإشتراك في (عنوان الصفقة)
ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة أو الشركة)،
يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعمل بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.
وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.
ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.
يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.
وتتخذنا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :
الصفة :
الاسم :
التوقيع:

Abshadad

ملحق رقم 6 - بيان الأسعار

العدد الإجمالي	السعر الإجمالي د.ا	السعر الفردي د.ا	السعر الإجمالي د.ا بالأحرف	الجهاز / المطلوب
462				1 Photovoltaic Panels
4300				2 PV Cables
43				3 IP65 enclosure, DIN rails, earth bar
86				4 2x25A 600VDC disconnect switch
43				5 IP65 enclosure, DIN rails, earth bar
86				6 2x25A 600VDC disconnect switch
215				7 Cable tray (width: 10cm)
35				8 Invertor >= 5kw
8				9 Invertor >= 8kw
43				10 Batteries >=16kw
43				11 Input distribution blocks
430				12 Main AC Cables (AC-in)
430				13 Main AC Cables (AC-out)
215				14 Cable tray (width: 10cm)
129				15 Batteries cables (positive & negative)
129				16 DC cables for inverter (positive & negative)
43				17 DC protection for inverter
86				19 AC-in main Circuit breaker (grid input side)
43				20 AC-out main Circuit breaker
86				21 Surge protection
430				22 Bypass cable
43				23 Bypass MTS
43				24 ATS
430				25 Communication and control cables
43				26 Mounting structure
43				27 Safety & Firefighting
43				28 Commissioning and testing for the solar system

Ali Shadad

الملحق رقم (7)

تصريح بمعاينة مواقع العمل نافى للجهالة

للإشتراك في تلزيم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026

أنا الموقع أدناه.....

بصفتي.....(1)

ومفوضاً بالتوقيع من قبل.....(2)

أصرح باسم.....(3)

بأنني قد عاينت مواقع العمل الخاصة بالتلزيم المذكور أعلاه ولن أذرع فيما بعد بالجهل أو بأي عذر آخر متعلق بحالة المواقع المذكورة.

إن المعلومات التي تقدمها سلطة التعاقد (سواء في دفتر الشروط هذا أو في غيره) هي لإرشاد العارضين المحتملين في تحضير عروضهم. على كل عارض بذل جهده الخاص للتحقق من المخاطر التجارية المرتبطة بإدارة وتنفيذ تلزيم تركيب أنظمة طاقة بديلة لزوم المديرية العامة للزراعة – للعام 2026 ولا تتحمل سلطة التعاقد أية مسؤولية عن أية معلومات غير صحيحة قد يحصل عليها أي عارض.

إن أية مصاريف أو تكاليف تكبدها أي عارض من أجل معاينة مواقع العمل وتقديم عرضه هي على مسؤوليته الكاملة وليس على سلطة التعاقد أي مسؤولية من أي نوع كانت مرتبطة بذلك.

توقيع وختم العارض:

التاريخ:

تفيد وزارة الزراعة – المديرية العامة للزراعة بأن العارض الموقع أعلاه قد عاين مواقع العمل المحددة في دفتر الشروط الخاص بالصفقة برفقة مندوب من قبل الإدارة.

توقيع وختم سلطة التعاقد

التاريخ:

إيضاح:

- (1) صفة المُوقَّع بالنسبة للعارض (صاحب المؤسسة أو الشركة أو مديرها أو حامل وكالة، إلخ...)
- (2) على المُوقَّع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض كما هو محدد في الإذاعة التجارية أو يضم صورة مصدقة حسب الأصول عن المستند الذي يخوله حق التوقيع.
- (3) اسم الشخص المعنوي للعارض (شركة/مؤسسة)

Al-shaheed